

بلاغ

تعلم وزارة التربية، أنه في نطاق إيلاء العناية الالزمة لطالب نقل مدرسي المدارس الإعدادية والمعاهد في نطاق الحالات الإنسانية المتأكدة، تمت دعوة النقابة العامة للتعليم الثانوي إلى جلسة عمل يوم الأحد 09 سبتمبر 2012 لتدارس هذه الوضعيّات وفقا لما جاء بمحضر الاتفاق المؤرخ في 06 جوان 2012.


وعليه تؤكّد وزارة التربية على :

- التزامها بكافة النقاط المضمّنة بمحضر الاتفاق المبرم يوم 06 جوان 2012 بين الوزارة والطرف النقابي.
- استعدادها للنظر في مطالب كافة الحالات الإنسانية المتأكدة الواردة سواء على الوزارة أو عبر الطرف النقابي بكمال الشفافية والحيادية، والرجوع إلى قائمة المدرسين غير المنتقلين في الحركة الوطنية بين الجهات ثم في حركة التقرّب بين الأزواج حسب الترتيب التفاضلي في حال حدوث شغور إثر الجلسة المخصصة للنظر في الحالات الإنسانية مثل ما نصّ عليه الاتفاق المذكور أعلاه.
- أنها لم تعرّض على مذكرة الطرف النقابي بالشغورات بجميع المندوبías الجهوية للتربية عند التطرق لكل مادة على حدة.

هذا وتعبر وزارة التربية عن استغرابها مما تضمنه البلاغ الإعلامي الذي أصدرته النقابة العامة للتعليم الثانوي من معطيات من شأنها أن توتر العلاقة بينها وبين الوزارة بدون موجب خاصة وإن الوزارة عبرت خلال الجلسة وفي كل المناسبات عن حرصها على مصلحة المدرسين في إنجاز النقل الممكنة قبل انطلاق السنة الدراسية. وهي تؤكّد مجددا على التزامها بالاتفاق الممضى بتاريخ 06 جوان 2012.

وزير التربية

عبد اللطيف عبيدي



محضر اتفاق

اثر الجلسات التي التأمت بين ممثلي عن إدارة الشؤون الإدارية و الإدارة العامة للإعلامية و الإدارة الإلكترونية من جهة و ممثلي عن النقابة العامة للتعليم الثانوي من جهة أخرى وفي إطار النظر في المقاييس المعتمدة في اجراء كل من الحركة الوطنية لنقل مدرسي المدارس الإعدادية و المعاهد المترسمين (بين الجهات) وحركة التقرب بين الأزواج التي يتضمنها كل منشور خاص بالحركاتتين اتفق الطرفان على ما يلى:

نوع الحركة	المقاييس المعتمدة	الملحوظات و التعديلات
الحركة الوطنية بين الجهات	دورية الحركة: كل سنتين.	البقاء على هذا المقياس
	الأقمية العامة: نقطة على كل سنة دراسية.	البقاء على هذا المقياس
	آخر عدد بيادغوجي ضارب 2.	البقاء على هذا المقياس
	العدد الإداري للسنة الدراسية السابقة.	حذف هذا المقياس
	عدد الأطفال في الكفالة: نقطة على كل طفل في الكفالة في حدود الأربع.	البقاء على هذا المقياس
	التنفيذ الخاص بالأقمية العامة: نقطتان على كل سنة بداية من السنة الدراسية السادسة و ثلاث نقاط على كل سنة بداية من السنة الدراسية الحادية عشر.	نقطتان على كل سنة بداية من السنة الدراسية السادسة و ثلاث نقاط على كل سنة بداية من السنة الدراسية الحادية عشر.
الحركة الوطنية داخل المندوبيه الجهوية للتربية	الأقمية العامة: نقطة على كل سنة دراسية.	البقاء على هذا المقياس
	آخر عدد بيادغوجي ضارب 2.	البقاء على هذا المقياس
	العدد الإداري للسنة الدراسية السابقة.	حذف هذا المقياس
	عدد الأطفال في الكفالة: نقطة على كل طفل في الكفالة في حدود الأربع.	البقاء على هذا المقياس
	التنفيذ الخاص بالأقمية العامة: نقطتان على كل سنة بداية من السنة الدراسية السادسة و ثلاث نقاط على كل سنة بداية من السنة الدراسية الحادية عشر.	نقطتان(02) على كل سنة بداية من السنة الدراسية السادسة و ثلاث نقاط على كل سنة بداية من السنة الدراسية الحادية عشر.
	التنفيذ الخاص بـ مركز العمل: نقطة واحدة عن كل سنة دراسية مضافة بـ مركز العمل الحالي. لا تسند هذه النقاط إلا لفائدة المدرسين الراغبين في نقلة داخل المندوبيه الجهوية للتربية التابعين لها دون سواهم.	البقاء على هذا المقياس

رئيس المديرية
م.م.م

الإبقاء على هذا المقياس	الأكاديمية العامة: نقطة على كل سنة دراسية.	
الإبقاء على هذا المقياس	آخر عدد بيادغوجي ضارب 1.	
حذف هذا المقياس	العدد الإداري للسنة الدراسية السابقة.	
الإبقاء على هذا المقياس	عدد الأطفال في الكفالة: نقطتان على كل طفل في الكفالة في حدود الأربعة.	
المسافة الفاصلة بين مركز عمل طالب النقلة و <u>مقر عمل القررين</u> : نقطة واحدة عن كل 30 كلم ويكون عدد النقاط بمكررات العدد 30. ويعتمد هذا التنفيذ إذا تجاوزت المسافة بين مركز عمل طالب النقلة و <u>مقر عمل فرينه</u> 60 كلم	المسافة الفاصلة بين مركز عمل طالب النقلة و <u>مقر إقامة القررين</u> : نقطة واحدة عن كل 30 كلم. يكون عدد النقاط بمكررات العدد 30.	حركة التقرب بين الأزواج بين الجهات
عدد سنوات البعد عن القررين: أربع (04) نقاط عن كل سنة دراسية بالنسبة للستينات الأولى و الثانية خمس (05) نقاط عن كل سنة دراسية بالنسبة للستينات الثلاثة و الرابعة و (06) نقاط عن كل سنة دراسية انطلاقاً من السنة الخامسة ولا تسند هذه النقاط إلا لفائدة طالبي النقلة الذين لا يقيمون مع أزواجهم خلال السنة الدراسية.	عدد سنوات البعد عن القررين: أربع (04) نقاط عن كل سنة دراسية لطالبي النقلة الذين لا يقيمون مع أزواجهم خلال السنة الدراسية.	
الإبقاء على هذا المقياس	الأكاديمية العامة: نقطة على كل سنة دراسية.	
الإبقاء على هذا المقياس	آخر عدد بيادغوجي ضارب 1.	
حذف هذا المقياس	العدد الإداري للسنة الدراسية السابقة.	
الإبقاء على هذا المقياس	عدد الأطفال في الكفالة: نقطتان على كل طفل في الكفالة في حدود الأربعة.	
الإبقاء على هذا المقياس	التنفيذ الخاص بالخدمة بمركز العمل الحالي: نصف نقطة (0.5) عن كل سنة دراسية بالنسبة للعامين الأول و الثاني، نقطة واحدة (01) عن كل سنة دراسية بالنسبة على العامين الثالث و الرابع و نقطتان (02) عن كل سنة دراسية انطلاقاً من العام الخامس. لا تسند هذه النقاط إلا لفائدة المدرسين الراغبين في نقلة داخل المندوبيّة الجهوية للتربية التابعين لها دون سواهم.	حركة التقرب بين الأزواج داخل المندوبيّة الجهوية للتربية

الازواج بالنسبة إلى المدرسين الراغبين بالنظر إلى المندوبية الجهوية للتربية بصفاقس 1 و المندوبية الجهوية للتربية صفاقس 2 كما يلي:

1- نقلة بين المندوبين: يتم طلب النقلة بين المندوبين عبر اختيار 06 مراكز تابعة للمندوبية الجهوية التي لا ينتمي إليها المدرس وتنتمي هذه الحركة قبل إجراء الحركة الوطنية للنقل بين الجهات و قبل حركة التقرب بين الأزواج بين الجهات.

2- نقلة داخل المندوبية الواحدة: يتم التناظر بين المدرسين الوافدين من ولايات أخرى على إحدى المندوبين الجهويتين بصفاقس 1 و بصفاقس 2 و طلبي النقلة الداخلية بالمندوبيتين.

و في حالة حدوث شغورات بعد الإعلان عن نتائج كل الحركات تم الإنفاق على تسديدها بالرجوع إلى:

أ- قائمة الحركة الوطنية ثم قائمة تقرب الأزواج في السنوات الزوجية (السنوات التي تجري فيها الحركة الوطنية).

ب- قائمة حركة التقرب بين الأزواج خلال السنوات الفردية (السنوات التي لا تجري فيها الحركة الوطنية).

ملاحظة: تنتهي النقل في تاريخ 15 أكتوبر من كل سنة دراسية و يمكن النظر في الحالات المتأكدة عند توفر شغورات طارئة في جلسة عمل تعقد بين الوزارة و الطرف النقابي.

٠٦٢٠١٤

عن النقابة العامة للتعليم الثانوي

عن وزارة التربية

الكاتب العام
لبنجع اليعقوبي

رئيس الديوان
معز بو Becker